بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم

-

التعليق على نصيحة أهل الحديث للخطيب البغدادي

بِسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم

قَالَ الْخَطِيب أَبُو بكر أَحْمد بن عَليّ بن ثَابت الْحَافِظ رَحمَه الله تَعَالَى

رسمت فِي هَذَا الْكتاب لصَاحب الحَدِيث خَاصَّة وَلغيره عَامَّة مَا أقوله نصيحة مني لَهُ وغيرة عَلَيْهِ وَهُوَ أَن يتَمَيَّز عَمَّن رَضِي لنَفسه بِالْجَهْلِ وَلم يكن فِيهِ معنى يلْحقهُ بِأَهْل الْفضل وَينظر فِيمَا أذهب فِيهِ مُعظم وقته وَقطع بِهِ أَكثر عمره من كتب حَدِيث رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلم وَجمعه وَيبحث عَن علم مَا أَمر بِهِ من معرفَة حَلَاله وَحَرَامه وخاصه وعامه وفرضه وندبه وإباحته وحظره وناسخه ومنسوخه وَغير ذَلِك من أَنْوَاع علومه قبل فَوت إِدْرَاك ذَلِك فِيهِ

1 - فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقَوَيْهِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّرَخْسِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْهَرَوِيُّ قَالَ ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَامِرٍ النَّصِيبِيُّ قَالَ

سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ يَقُولُ قَالَ الشَّافِعِيُّ تَفَقَّهْ قَبْلَ أَنْ تَرَأَّسَ فَإِذَا تَرَأَّسْتَ فَلا سَبِيلَ إِلَى التَّفَقُّهِ

2 - أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ الْفَارِسِيُّ أَنَا عُمَرُ بْنُ أَحْمَد بن عُثْمَانَ الْوَاعظ ناموس بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى قَالَ حدثني عبد اللَّهِ بْنُ أَبِي سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ كَانَ يُقَالُ إِنَّمَا تَقْبَلُ الطِّينَةُ الْخَتْمَ مَا دَامَتْ رَطْبَةً، أَي أَن الْعلم يطْلب فِي طرواة السِّنِّ

3 - قَالَ وَجَاءَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا

أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُعَدَّلُ أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ ثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ ثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ أَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ ثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا بكار بن مُحَمَّدٍ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ

وَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَرَجِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَصَّاصُ أَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ خَلَّادٍ الْعَطَّارُ نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ هُوَ الْخَزَّازُ قَالا ثَنَا هوذه بن عَوْنٍ

وَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ نَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَدَمِيُّ القارىء ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ثَنَا أَزْهَرُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ الْأَحْنَفِ وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ وَبَكَّارٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا

4 - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بن ينخاب الطَّيِّبِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْقُرَشِيُّ ثَنَا أَزْهَرُ ثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا

كَذَا قَالَ عَنِ الْحَسَنِ وَالصَّوَابُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ أَوَّلًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ

5 - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْبَادَا أَنَا دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ عُمَرَ تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا: يَقُولُ تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مَا دُمْتُمْ صِغَارًا قَبْلَ أَنْ تَصِيرُوا سَادَةً رُؤَسَاءَ

مَنْظُورٍ إِلَيْكُمْ فَإِنْ لَمْ تَعَلَّمُوا قَبْلَ ذَلِكَ اسْتَحْيَيْتُمْ أَنْ تَعَلَّمُوا بَعْدَ الْكِبَرِ فَبَقِيتُمْ جُهَّالًا تَأْخُذُونَ مِنَ الْأَصَاغِرِ فَيُزْرِي ذَلِكَ بِكُمْ وَهَذَا شَبِيهٌ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ لَنْ يَزَالَ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ أَكَابِرِهِمْ فَإِذَا أَتَاهُمْ مِنْ أَصَاغِرِهِمْ فَقَدْ هَلَكُوا

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَفِي الْأَصَاغِرِ تَفْسِيرٌ آخَرُ بَلَغَنِي عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ كَانَ يَذْهَبُ بِالْأَصَاغِرِ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ وَلَا يَذْهَبُ إِلَى السِّنِّ

6 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عبد الله أَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْجُمَحِيُّ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ الْمَوْصِلِيُّ ثَنَا عَفِيفُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الْجُمَحِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِهَا أَنْ يُلْتَمَسَ الْعِلْمُ عِنْدَ الْأَصَاغِرِ

7 - وَقَالَ عَلِيٌّ نَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ نَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَاأَخذوا الْعِلْمَ عَنْ أَكَابِرِهِمْ وَعَنْ أُمَنَائِهِمْ فَإِذَا أَخَذُوا مِنْ صِغَارِهِمْ وَشِرَارِهِمْ هَلَكُوا

8 - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ نَا أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْخَزَّازُ أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّكَّرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوَرِيِّ قَالَ سُئِلَتْ عَنْ قَوْلِهِ لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ أَكَابِرِهِمْ يُرِيدُ لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا كَانَ عُلَمَاؤُهُمُ الْمَشَايِخَ وَلَمْ يَكُنْ عُلَمَاؤُهُمُ الْأَحْدَاثَ لِأَنَّ الشَّيْخَ قَدْ زَالَتْ عَنْهُ مُتْعَةُ الشَّبَابِ وَحِدَّتُهُ وَعَجَلَتُهُ وَسَفَهُهُ وَاسْتَصْحَبَ التَّجْرِبَةَ وَالْخِبْرَةَ فَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي عِلْمِهِ الشُّبْهَةُ وَلَا يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْهَوَى وَلَا يَمِيلُ بِهِ الطَّمَعُ وَلَا يَسْتَزِلُّهُ الشَّيْطَانُ اسْتِزْلَالَ الْحَدَثِ وَمَعَ السِّنِّ الْوَقَارُ وَالْجَلَالَةُ وَالْهَيْبَةُ وَالْحَدَثُ قَدْ تَدْخُلُ عَلَيْهِ هَذَا الْأُمُورُ الَّتِي أُمِنَتْ عَلَى الشَّيْخِ فَإِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ وَأَفْتَى هَلَكَ وَأَهْلَكَ، قَالَ الْخَطِيبُ وَلَا يُقْتَنَعُ

بِأَنْ يكون روايا حسب ومحدثا فَقَطْ

9 - فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُعَدَّلُ نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ وَمَوْلِدُهُ بِأَصْبَهَانَ نَا أَبُو الصَّلْتِ الْهَرَوِيُّ نَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ آبَائِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُونُوا دُرَاةً وَلا تَكُونُوا رُوَاةً حَدِيثٌ تَعْرِفُونَ فِقْهَهُ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ تَرْوُونَهُ

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ البردعي نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ فِي كِتَابِي عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ وَذُكِرَ مَنْ يَحْمِلُ الْعِلْمَ جُزَافًا فَقَالَ هَذَا مِثْلُ حَاطِبِ لَيْلٍ يَقْطَعُ حُزْمَةَ حَطَبٍ فَيَحْمِلُهَا وَلَعَلَّ فِيهَا أَفْعَى فَتَلْدَغُهُ وَهُوَ لا يَدْرِي قَالَ الرَّبِيعُ يَعْنِي الَّذِينَ لا يَسْأَلُونَ عَنِ الْحُجَّةِ مِنْ أَيْنَ

11 - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَتِيقِيُّ أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْكَاتِبُ الْمُعَبِّرُ نَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دُرَيْدٍ قَالَ سُئِلَ بَعْضُهُمْ مَتَى يَكُونُ الْأَدَبُ ضَارًّا قَالَ إِذَا نَقَصَتِ الْقَرِيحَةُ وَكَثُرَتِ الرِّوَايَةُ

12 - أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو الْعَلاءِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ أَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ التَّمِيمِيُّ الْكُوفِيُّ قَالَ قَالَ لَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ عُقْدَةَ يَوْمًا وَقَدْ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ حَدِيثٍ فَقَالَ: أَقِلُّوا مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ فَإِنَّهَا لا تَصْلُحُ إِلا لِمَنْ عَلِمَ تَأْوِيلَهَا فَقَدْ رَوَى يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ كَثِيرٌ مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ ضَلالَةٌ لَقَدْ خَرَجَتْ مِنِّي أَحَادِيثُ لَوَدِدْتُ أَنِّي ضَرَبْتُ بِكُلِّ حَدِيثٍ مِنْهَا سَوْطَيْنِ وَأَنِّي لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ، وَلَعَلَّهُ يَطُولُ عُمُرُهُ فَتَنْزِلُ بِهِ نَازِلَةٌ فِي دِينِهِ يَحْتَاجُ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهَا فَقِيهَ وَقْتِهِ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ الْفَقِيهُ حَدِيثَ السِّنِّ فَيَسْتَحِي أَوْ يَأْنَفُ مِنْ مَسْأَلَتِهِ وَيُضَيِّعُ أَمْرَ اللَّهِ فِي تَرْكِهِ تَعَرُّفَ حُكْمِ نَازِلَتِهِ

13 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُمَحِيُّ نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ نَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ الْعَبْسِيِّ الْكَاتِبِ عَنْ بِلالِ بْنِ يَحْيَى أَنَّ عُمَرَ قَالَ قَدْ عَلِمْتُ مَتَى صَلاحُ النَّاسِ وَمَتَى فَسَادُهُمْ إِذَا جَاءَ الْفِقْهُ مِنْ قِبَلِ الصَّغِيرِ اسْتَعْصَى عَلَيْهِ الْكَبِيرُ وَإِذَا جَاءَ الْفِقْهُ مِنْ قِبَلِ الْكَبِيرِ تَابَعَهُ الصَّغِيرُ فاهتديا، فَإِنْ أَدْرَكَهُ التَّوْفِيقُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسَأَلَ الْفَقِيهَ لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يَكُونَ بِحَضْرَتِهِ مَنْ يَدْرِي بِهِ وَيَلُومُهُ عَلَى عَجْزِهِ فِي مُقْتَبَلِ عُمُرِهِ إِذْ فَرَّطَ فِي التَّعْلِيمِ فَيَنْقَلِبُ حِينَئِذٍ وَاجِمًا وَعَلَى مَا سَلَفَ مِنْ

تَفْرِيطِهِ نَادِمًا

14 - حَدَّثَنِي أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأُشْنَانِيُّ نَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّهَاوَنْدِيُّ نَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَّادٍ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَعْدَانَ نَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ الْمَوْصِلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ وَافِرُ اللِّحْيَةِ إِلَى الْأَعْمَشِ فَسَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الصِّبْيَانِ يَحْفَظُهَا الصِّبْيَانُ فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا الْأَعْمَشُ فَقَالَ انْظُرُوا إِلَى لِحْيَتِهِ تَحْتَمِلُ حِفْظَ أَرْبَعَةِ آلَافِ حَدِيثٍ وَمَسْأَلَتُهُ مَسْأَلَةُ الصِّبْيَانِ، وَلْيَعْلَمْ أَنَّ الْإِكْثَارَ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ وَرِوَايَتِهِ لَا يَصِيرُ بِهَا الرَّجُلُ فَقِيهًا إِنَّمَا يَتَفَقَّهُ بِاسْتِنْبَاطِ مَعَانِيهِ وَإِنْعَامِ التَّفَكُّرِ فِيهِ

15 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأُشْنَانِيُّ نَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّهَاوَنْدِيُّ نَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُهَيْلٍ الْفَقِيهُ نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ بِمَكَّةَ نَا مُصْعَبٌ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ قَالَ لِابْنَيْ أُخْتِهِ أَبِي بَكْرٍ وَإِسْمَاعِيلَ ابْنَيْ أَبِي أُوَيْسٍ أَرَاكُمَا تُحِبَّانِ هَذَا الشَّأْنَ وَتَطْلُبَانِهِ قَالَا نَعَمْ قَالَ إِنْ أَحْبَبْتُمَا أَنْ تَنْتَفِعَا بِهِ وَيَنْفَعَ اللَّهُ بِكُمَا فَأَقِلَّا مِنْهُ وَتَفَقَّهَا

16 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَغَوِيُّ نَا أَحْمَدُ بْنُ السَّرِيِّ نَا سَهْلُ بْنُ زَنْجَلَةَ نَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ لَمَّا سَمِعْتُ الْحَدِيثَ قُلْتُ لَوْ جَلَسْتُ إِلَى سَارِيَةٍ أُفْتِي النَّاسَ قَالَ فَجَلَسْتُ إِلَى سَارِيَةٍ فَكَانَ أَوَّلُ مَا سَأَلُونِي عَنْهُ لَمْ أَدْرِ مَا هُوَ

17 - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الدَّقَّاقُ نَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّهَاوَنْدِيُّ قَالَ نَا ابْنُ خَلَّادٍ أَبُو عُمَرَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُهَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ ذَكَرَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ ابْنُ خَلَّادٍ وَأُنْسِيتُ أَنَا اسْمَهُ وَأَحْسِبُهُ يُوسُفَ بْنَ الصَّادِ قَالَ: وَقَفَتِ امْرَأَةٌ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَبُو خَيْثَمَةَ وَخَلَفُ بْنُ سَالِمٍ فِي جَمَاعَةٍ يَتَذَاكَرُونَ الْحَدِيثَ فَسَمِعَتْهُمْ يَقُولُونَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رَوَاهُ فُلَانٌ وَمَا حَدَّثَ بِهِ غَيْرُ فُلَانٍ فَسَأَلَتْهُمْ عَنِ الْحَائِضِ تُغَسِّلُ الْمَوْتَى وَكَانَتْ غَاسِلَةً فَلَمْ يُجِبْهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَنْظُرُ إِلَى بَعْضٍ فَأَقْبَلَ أَبُو ثَوْرٍ فَقَالُوا لَهَا عَلَيْكِ بِالْمُقْبِلِ فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهِ وَقَدْ دَنَا مِنْهَا فَسَأَلَتْهُ فَقَالَ تُغَسِّلُ الْمَيِّتَ لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا أَمَا إِنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ وَلِقَوْلِهَا كُنْتُ أَفْرُقُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِالْمَاءِ وَأَنَا حَائِضٌ، قَالَ أَبُو ثَوْرٍ فَإِذَا فَرَقَتْ رَأْسَ الْحَيِّ فَالْمَيِّتُ أَوْلَى بِهِ فَقَالُوا نَعَمْ رَوَاهُ فُلَانٌ وَحَدَّثَنَاهُ فُلَانٌ وَيَعْرِفُونَهُ مِنْ طُرُقٍ كَذَا وَخَاضُوا فِي الطُّرُقِ فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ فَأَيْنَ كُنْتُمْ إِلَى الْآنَ، قَالَ وَإِنَّمَا أَسْرَعَتِ الْأَلْسِنَةُ الْمُخَالِفِينَ إِلَى الطَّعْنِ عَلَى الْمُحَدِّثِينَ لِجَهْلِهِمْ أُصُولَ الْفِقْهِ وَأَدِلَّتَهُ فِي ضِمْنِ السُّنَنِ مَعَ عَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِمَوَاضِعِهَا فَإِذَا عَرَفَ صَاحِبُ الْحَدِيثِ بِالتَّفَقُّهِ خَرِسَتْ عَنْهُ الْأَلْسُنُ وَعَظُمَ مَحَلُّهُ فِي الصُّدُورِ وَالْأَعْيُنِ وَخَشِيَ مَنْ كَانَ عَلَيْهِ يَطْعَنُ

18 - أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَنَّائِيُّ نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ الْخَلَدِيُّ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَابِرٍ الطَّرَسُوسِيُّ نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَرَجِيِّ الْعَسْكَرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مُسْلِمًا الْجَرْمِيَّ قَالَ سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: لَقِيَنِي أَبُو حَنِيفَةَ فَقَالَ لِي لَوْ تَرَكْتَ كِتَابَةَ الْحَدِيثِ وَتَفَقَّهْتَ أَلَيْسَ كَانَ خَيْرًا قُلْتُ أَفَلَيْسَ الْحَدِيثُ يَجْمَعُ الْفِقْهَ كُلَّهُ قَالَ مَا تَقُولُ فِي امْرَأَةٍ ادَّعَتِ الْحَمْلَ وَأَنْكَرَ الزَّوْجُ فَقُلْتُ لَهُ حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَاعَنَ بِالْحَمْلِ فَتَرَكَنِي، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا رَآنِي فِي طَرِيقٍ أَخَذَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ

19 - أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْخَلَّالُ نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْخَزَّازُ نَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ نَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ سَمِعْتُ وَكِيعًا غير مرّة يَقُولُ يَا فِتْيَانُ تَفَهَّمُوا فِقْهَ الْحَدِيثِ فَإِنَّكُمْ إِنْ تَفَهَّمْتُمْ فِقْهَ الْحَدِيثِ لَمْ يَقْهَرْكُمْ أَهْلُ الرَّأْيِ

20 - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْعَبَّاسِ النِّعَالِيُّ أَنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ الْخُتَّلِيُّ نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ نَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ لِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ: لَوْ أَنَّكُمْ تَفَقَّهْتُمْ الْحَدِيثَ وَتَعَلَّمْتُمُوهُ مَا غَلَبَكُمْ أَصْحَابُ الرَّأْيِ مَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي شَيْءٍ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ إِلَّا وَنَحْنُ نَرْوِي فِيهِ بَابًا.

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ:

وَلَا بُدَّ لِلْمُتَفَقِّهِ مِنْ أُسْتَاذٍ يَدْرُسُ عَلَيْهِ وَيَرْجِعُ فِي تَفْسِيرِ مَا أَشْكَلَ إِلَيْهِ وَيَتَعَرَّفُ مِنْهُ طُرُقَ الِاجْتِهَادِ وَمَا يُفَرِّقُ بِهِ بَيْنَ الصِّحَّةِ وَالْفَسَادِ، وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْقَسِمِ الْمَحَامِلِيُّ قَالَ نَا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الْمَرْوَرُوذِيُّ نَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَدَقَةَ نَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْخٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ

قَالَ قِيلَ لأَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْمَسْجِدِ حَلْقَةٌ يَنْظُرُونَ فِي الْفِقْهِ فَقَالَ لَهُمْ رَأْسٌ قَالُوا لَا قَالَ لَا يَفْقَهُ هَؤُلاءِ أَبَدًا

22 - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ ابي طَالب أَنا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو الْحَرِيرِيُّ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ كَاسٍ النَّخَعِيَّ حَدَّثَهُمْ قَالَ نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ نَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ كُنْتُ أَمُرُّ عَلَى زُفَرَ وَهُوَ مُحْتَبٍ بِثَوْبٍ فَيَقُولُ يَا أَحْوَلُ تَعَالَ حَتَّى أُغَرْبِلَ لَكَ أَحَادِيثَكَ فَأُرِيَهُ مَا قَدْ سَمِعْتُ فَيَقُولُ هَذَا يُؤْخَذُ بِهِ وَهَذَا لَا يُؤْخَذُ بِهِ وَهَذَا هَاهُنَا نَاسِخٌ وَهَذَا مَنْسُوخٌ

23 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصُّورِيُّ إِمْلاءً أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ الْمِصْرِيُّ نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَرْكَانَ الْعَامِرِيُّ نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ نَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الأَعْمَشِ فَسَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَأَبُو حَنِيفَةَ جَالِسٌ فَقَالَ الأَعْمَشُ يَا نُعْمَانُ قُلْ فِيهَا فَأَجَابَهُ فَقَالَ الأَعْمَشُ مِنْ أَيْنَ قُلْتَ هَذَا فَقَالَ مِنْ حَدِيثِكَ الَّذِي حَدَّثْتَنَاهُ قَالَ نَعَمْ نَحْنُ صَيَادِلَةٌ وَأَنْتُمْ أَطِبَّاءُ

24 - أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْمَرِيُّ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّاهِدُ نَا مكرم ابْنُ أَحْمَدَ نَا أَحْمَدُ بْنُ عَطِيَّةَ

وَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْخَزَّازُ نَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ الْمُزَنِيَّ قَالَ أَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: كُنَّا عِنْدَ الأَعْمَشِ وَهُوَ يَسْأَلُ أَبَا حَنِيفَةَ عَنْ مَسَائِلَ وَيُجِيبُهُ أَبُو حَنِيفَةَ فَيَقُولُ لَهُ الأَعْمَشُ مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا فَيَقُولُ أَنْتَ حَدَّثْتَنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بِكَذَا وَحَدَّثْتَنَا عَنِ الشَّعْبِيِّ بِكَذَا قَالَ فَكَانَ الأَعْمَشُ عِنْدَ ذَلِكَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْفُقَهَاءِ أَنْتُمُ الأَطِبَّاءُ وَنَحْنُ الصَّيَادِلَةُ وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ الصَّيْمَرِيِّ

25 - أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ جَعْفَرُ بْنُ بَابِيٍّ الْفَقِيهُ الْجِيلِيُّ انا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُقْرِي بِأَصْبَهَانَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ البردعي قَالَ سَمِعْتُ عَطِيَّةَ بْنَ بَقِيَّةَ يَقُولُ قَالَ لِي أَبِي كُنْتُ عِنْدَ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ إِذْ قَالَ لِي يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِذَا جَاءَتْكُمْ مَسْأَلَةٌ مُعْضِلَةٌ مِمَّنْ تَسْأَلُونَ عَنْهَا قَالَ قُلْتُ فِي نَفْسِي هَذَا رَجُلٌ قَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا بِسْطَامٍ تُوجِهُ إِلَيْكَ وَإِلَى أَصْحَابِكَ حَتَّى تَفُوتُونَا، قَالَ فَمَا كَانَ إِلَّا هُنَيْهَةً إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَبَا بِسْطَامٍ رَجُلٌ ضَرَبَ رَجُلًا عَلَى أُمِّ رَأْسِهِ فَادَّعَى الْمَضْرُوبُ أَنَّهُ انْقَطَعَ شَمُّهُ قَالَ فَجَعَلَ

شُعْبَةُ يَتَشَاغَلُ عَنْهُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَاسْتَوَتْ إِلَى الرَّجُلِ أَنْ أَلَحَّ عَلَيْهِ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَقَالَ يَا أَبَا يحمد مَا أَشَدَّ الْبَغْيَ عَلَى أَهْلِهِ لا وَاللَّهِ مَا عِنْدِي فِيهِ شَيْءٌ وَلَكِنْ أفته أَنْتَ قَالَ قُلْتُ يَسْأَلُكَ وَأُفْتِيهِ أَنَا قَالَ فَإِنِّي قَدْ سَأَلْتُكَ قَالَ قُلْتَ سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ وَالزُّبَيْدِيَّ يَقُولَانِ يُدَقُّ الْخَرْدَلُ دَقًا بَالِغًا ثُمَّ يُشَمُّ فَإِنْ عَطَسَ كَذَبَ وَإِنْ لَمْ يَعْطِسْ صَدَقَ، قَالَ جِئْتَ بِهَا يَا فَقِيهُ وَاللَّهِ لا يَعْطِسُ رجل انْقَطَع شمه أبدا.

يوم الأربعاء 23 ربيع الآخر 1447 هجرية

مسجد إبراهيم _شحح _ سيئ